

لها ولا يخدمها بنفسه لانها تستحي منه غالباً وتغير
 بذلك كصب الماء عليها وحمله اليها المستحوا والمشراب
 او نحو ذلك وتعبر به بما ذكره او لم يذكره
 اما غير الحرة فلا يجب اخداها وان كانت جميلة
 لنقصها **يجب له ان يحجبها** لخدمة ما يليق به **من**
دون مال الزوجة نوعاً من غير كسوة من نقعة
 وادم وتوابعها **ومن دونه جنسا ونوعا منها**
 اي من الكسوة والتفريح بالتمتع بدونه ما ذكر
من زيادتي فله مد وثلاث علي مؤسره ومد علي
غيره من متوسط ومعسر كالمخدم في الاخير
 لان النفس لا تقوم بدونه غالباً واعتباراً بثلثي
 نفقة المخدم في الاولين وقدر الادم بحسب
 الطعام وقد الكسوة فخير ونحو مكعب والذكر
 نحو قع واللاتي مقنعة وخف وردا الحاجة الي
 الخروج والحاجة في الشتاء لاسراويل وله ما يفرش
 وما يتغطى به كقطعة لبد وكسا في الشتاء وبارية
 في الصيف ومخدة وخرج من صحبها المكثري وملوك
 الزوج فليس له الا اجرته او الاتفاق عليه بالملك
لا اله تنظف لان اللابيق به ان يكون اشعث
 ليلامتد اليه الاعين **فان كثر وسخ وتاذي**
بفعل ان يرفه بما يزيد من نحو مشط ودهن

وجيب

ويجب اخداها من احتاجت لخدمة نحو مرض
 كهلم وان كانت ممن لم تخدم عادة وتخدم بمن
 ذكر وان تعدد بقدر الحاجة **والمسكن وال خادم**
 وهو من زيادتي يجب فيها **امتناع** لا تملك لما
 انه لا يشترط كونها ملكه **وغيرها** من نفقة و
 كسوة وادم والذ تنظف وغيره **تليك** ولو بلا
 صبغة كاللخارة فللزوجة الحرة التعرف فيه بانواع
 التفريات بخلاف غير ها ويملكها ايضا نفقة معويها
 الملوكة لها او الحرة ولها ان تعرف في ذلك وتكفيه
 من مالها **ولو تزوجت** اي ضيققت علي نفسها في
 طعام او غيره **بما يفرها** او احداهما الخادم **تلك**
 امر من قوله **بما يفرها** من ذلك **وتعطي**
الكسوة او كل ستة اشهر من كل سنة فابتد
 اعطائها من وقت وجوبها وتعبر به بستة اشهر
 تبعاً للروضة كاصلا او من تعبيره بشتا و صيف
 لا لا يخفي وما يبق سنة فأكثر كالفرش والمشط
 يجدد في وقت تجديده عادة كما مر **فان تلفت ثيابا**
 اي في السنة الا اشهر ولو بلا تقصير **لم تبدل**
او ماتت فيها **لم تزد** **او لم يكس مد** **في ثوبين**
 عليه بنا في الثلاثة علي ان الكسوة تليك لا امتاع
فصل في موجب الموزن ومسقطاتها

Copyrighted by King Saud University